

الامامة والحكومة

[31] الجهة الاولى: - السند وهو غير معتبر. أما لدى الخاصة فواضح. وأما عن طريق الجماعة فهي مروية بطرق مجهولة، ولذا لو حوكت بميزان أصول الحديث لسقطت عن الاعتبار. فالصاح الستة خالية منها. نعم رواها الحاكم في مستدركه، إلا أنه أشار إلى عدم نقأ سندها (1). (وأما تعدد الرواية فلا ينفعنا في المقام بدعوى الاستفاضة، فإننا نحتمل قويا اختلاقها بنكتة عامة لتصحيح الاجماع الذي تخيل أنه يصح أساس مذهبهم، ومع احتمال نكتة عامة في الاختلاف لا يتحقق شرط الاستفاضة أو التواتر. ولعل من يلاحظ ظروف نقل هذه الروايات، وحال روايتها يزداد طنا باختلاقها بنكتة عامة في الجميع) (2).

(1) من اراد تفصيل عدم نقاء السند فعليه _____

بكتاب " مباحث الاصول " / ج 2 / من القسم الثاني / السيد كاظم الحائري / ص 289 /
الهامش. (2) السيد كاظم الحائري / مباحث الاصول / تقريراً لباحث السيد محمد باقر الصدر
(قدس) / ج 2 / ص 292. (*).
